

قرار "م.أ.ت.س.ب" رقم 19-48

المؤرخ في 10 شوال 1440 (14 يونيو 2019)

القاضي بإعداد دفتر تحملات لإحداث واستغلال الخدمة التلفزيونية عبر الأقمار الاصطناعية
(الساتل) "شدى تيفي" من طرف شركة "شدى راديو ش.م"

المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري؛

بناء على القانون رقم 11.15 المتعلق بإعادة تنظيم الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، خصوصا المادتين 3
(المقطع 4) و4 (المقطع 1) منه؛

وبناء على قانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري، كما تم تغييره وتتميمه، خصوصا المواد 13 و26
و38 منه؛

وبناء على قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 17-04 المؤرخ في 20 ربيع الثاني 1438 (19 يناير
2017) والمتعلق باعتماد مسطرة الترخيص لإحداث واستغلال الخدمات السمعية البصرية خصوصا المادة 12 منه؛

وبناء على طلب الترخيص لإحداث واستغلال الخدمة التلفزيونية عبر الأقمار الاصطناعية "شدى تيفي" الذي توصلت
به الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بتاريخ 23 مارس 2018؛

وبعد الاطلاع على وثائق دراسة الطلب المنجزة من طرف المديرية العامة للاتصال السمعي البصري؛

وبناء على جلسة الاستماع التي عقدها المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري بتاريخ 31 يناير 2019 مع شركة
"شدى راديو ش.م" قصد عرض مضمون مشروع إحداث واستغلال الخدمة التلفزيونية عبر الأقمار الاصطناعية "شدى
تيفي".

وبعد المداولة:

1- يحدد مقتضيات دفتر تحملات لإحداث واستغلال الخدمة التلفزيونية عبر الأقمار الإصطناعية (الساتل) "شدى تيفي" التي تقدمها شركة "شدى راديو ش.م"، المرفقة نسخة أصلية منه بهذا القرار؛

2- يأمر بنشر قراره هذا وكذا دفتر التحملات السالف الذكر بالجريدة الرسمية وتبليغهما إلى شركة "شدى راديو ش.م"؛

تمّ تداول هذا القرار من طرف المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري خلال جلسته المنعقدة بتاريخ 10 شوال 1440 (14 يونيو 2019)، بمقر الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بالرباط، بحضور السيدة لطيفة أخرياش، رئيسة، والسيدات والسادة نرجس الرغاي وجعفر الكنسوسي وعلي البقالي الحسني وعبد القادر الشاوي الودبي وفاطمة برودي وخليل العلمي الإدريسي وبديعة الراضي ومحمد المعزوز، أعضاء.

عن المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري،

